

ضوابط و تعليمات منح و تجديد إجازة محال المستلزمات الطبية و المختبرية و طب الأسنان

١. أن يكون طالب الإجازة عراقي الجنسية و من خريجي:
 - أ. كلية الطب .
 - ب. كلية طب الأسنان .
 - ت. كلية الصيدلة .
 - ث. كلية التقنيات الصحية و الطبية .
 - ج. كلية الهندسة (قسمي هندسة الطب الحياتي و الأجهزة الطبية) .
 - ح. كلية العلوم (قسم علوم الحياة و قسم الكيمياء) ، و خريجي هذه الأقسام للكليات الأهلية المعترف بها من قبل وزارة التعليم العالي.
 - خ. كلية التمريض .
 - د. كلية التقنيات الهندسية الكهربائية و الإلكترونية / قسم هندسة الأجهزة الطبية .
 - ذ. المعهد الطبي التقني (الفي) / قسم صناعة الأسنان .
٢. يتم منح إجازة محال المستلزمات الطبية الى خريجي :
 - أ. كلية الطب (على أن تكون الإجازة بديلاً عن فتح العيادة) .
 - ب. كلية الصيدلة (على أن تكون الإجازة بديلاً عن فتح الصيدلية) .
 - ت. كلية التقنيات الصحية و الطبية (كافة الأقسام عدا قسمي التحليلات المرضية و تقنيات صناعة الأسنان) .
 - ث. كلية الهندسة (قسمي هندسة الطب الحياتي و الأجهزة الطبية) .
 - ج. كلية التمريض .
 - ح. كلية التقنيات الهندسية و الكهربائية / قسم هندسة الأجهزة الطبية .
٣. يتم منح إجازة محال المستلزمات المختبرية الى خريجي :
 - أ. كلية العلوم (قسم علوم الحياة و قسم الكيمياء) ، و خريجي هذه الأقسام للكليات الأهلية المعترف بها من قبل وزارة التعليم العالي.
 - ب. كلية التقنيات الصحية و الطبية / قسم التحليلات المرضية .
٤. يتم منح إجازة محال مستلزمات طب و صناعة الأسنان الى خريجي :
 - أ. كلية طب الأسنان (على أن تكون الإجازة بديلاً عن فتح العيادة) .
 - ب. كلية التقنيات الصحية و الطبية (قسم تقنيات صناعة الأسنان) .
 - ت. المعهد الطبي التقني (الفي) / قسم صناعة الأسنان .

٥. تتوفر في المحل المواصفات الآتية :
- أ. يقع على شارع تجاري .
 - ب. بمساحة يفضل أن تبلغ ٢٠ متر مربع .
 - ت. يتوفر فيه مخزن نظامي (يقع ضمن مساحة المحل أو خارجه) ، و ضمان الظروف المخزنية من خلال إحتواءه على مصدر تهوية و تبريد و إنارة جيدة ، و يفضل توفير مصعد حمل عند عدم وقوع المحل في الطابق الأرضي ، و يتم وضع علامة دالة للمخازن التي تقع خارج مساحة أو موقع المحل ، مع؛
 - ث. وجود ثلاجة سعة ٩ قدم على الأقل لحفظ المواد القابلة للتلف .

٦. يقوم المتقدم للحصول على الإجازة بتقديم المستمسكات الآتية :
- أ. هوية الأحوال المدنية ، شهادة الجنسية العراقية.
 - ب. شهادة التخرج .
 - ت. تأييد إستمرار بالخدمة للموظفين ، أو كتاب الإستقالة للمستقلين ، أو صورة هوية التقاعد للمتقاعدين ، أو تعهد خطي يثبت كونه ليس موظفاً حكومياً لغير الموظفين.
 - ث. خلاصة الخدمة للخريجي كلية الطب و كلية طب الأسنان و كلية الصيدلة ، يثبت أنه قد إجتاز التدرج الطبي و بدرجة ممارس حالياً .
 - ج. صور شخصية حديثة و واضحة عدد ٢ .
 - ح. تسديد رسوم الكشف البالغة (٧٥٠,٠٠٠) سبعمائة و خمسون ألف دينار فقط في حالة المنح ، و مبلغ (٢٥٠,٠٠٠) مائتان و خمسون ألف دينار فقط (لكل سنة) في حالة التجديد ، و يكون التجديد كل سنتين ، و تكون دوائر الصحة في بغداد و المحافظات / شعبة القطاع الصحي الخاص و منح الإجازات مسؤولة عن التجديد.
 - خ. عقد إيجار المحل رسمي مع براءة الذمة الضريبية لصاحب الإجازة ، على أن يكون بإسم المتقدم للحصول على الإجازة حصراً ، أو سند الملكية الرسمي حال كونه ملكاً صرفاً .
٧. على صاحب الإجازة وضع لوحة دلالة لائقة تحمل إسم المحل و فنته (المستلزمات الطبية أو المختبرية أو طب الأسنان) ، مع إستخدام دفتر وصولات و ختم خاصين بالمحل حصراً .

ملاحظة / منح الإجازة يمنع صاحبها من ممارسة عمل آخر بإجازة أخرى.

This document was created with Win2PDF available at <http://www.daneprairie.com>.
The unregistered version of Win2PDF is for evaluation or non-commercial use only.